

## قانون رقم (18) لسنة 1369 و.ر بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (10) لسنة 1423 ميلادية

بشأن التطهير

مؤتمر الشعب العام

-تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها العام السنوي للعام 1369 و.ر.

-وبعد الاطلاع على إعلان قيام السلطة الشعب.

-وعلى الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير.

-وعلى القانون رقم (20) لسنة 1991 إفرنجي بشأن تعزيز الحرية.

-وعلى القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر. بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية.

-وعلى قانوني العقوبات والإجراءات الجنائية وتعديلاتهما.

-وعلى القانون رقم (3) لسنة 1970 إفرنجي بشأن الكسب الحرام وتعديلاته.

-وعلى القانون رقم (152) لسنة 1970 إفرنجي بشأن الحجز الإداري.

-وعلى القانون رقم (2) لسنة 1979 إفرنجي بشأن الجرائم الاقتصادية وتعديلاته.

-وعلى القانون رقم (5) لسنة 1988 إفرنجي بشأن إنشاء محكمة الشعب وتعديلاته.

-وعلى القانون رقم (10) لسنة 1423 ميلادية بشأن التطهير.

صاغ القانون التالي

المادة الأولى

يعدل نص المادة الخامسة عشرة من القانون رقم (10) لسنة 1423 ميلادية المشار إليه بحيث يجري على النحو التالي:-

المادة الخامسة عشرة

تقضي المحكمة برد الزيادة في الأموال التي يثبت أنها كسب غير مشروع، وتكون هذه الأموال المحكوم بردها حقاً للخزينة العامة.

واستثناء من إجراءات التنفيذ المنصوص عليها في قانوني المرافعات المدنية والتجارية، والإجراءات

الجنائية، وقانون الرسوم القضائية، يتولى مكتب الإيداع الشعبي تنفيذ الأحكام الصادرة بالرد وفقاً لأحكام هذه المادة.

وفي حالة عدم قيام المحكوم عليه برد الأموال المحكوم بها للخزانة العامة يقوم مكتب الإيداع الشعبي بتسليم الأموال التي ثبت أنها كسب غير مشروع إلى الجهة المختصة بإدارة أموال المجتمع بحسب نوعية هذه الأموال دون حاجة إلى أي إجراء آخر.

وفي جميع الأحوال تلتزم الجهات التي تستلم هذه الأموال بدفع ثمنها إلى الخزانة العامة.

#### المادة الثانية

تسري أحكام المادة السابقة على الأحكام القضائية الصادرة طبقاً للقانون رقم (10) لسنة 1423 ميلادية بشأن التطهير، والتي لم يتم تنفيذها عند تاريخ العمل بهذا القانون.

#### المادة الثالثة

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

#### المادة الرابعة

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في مدونة التشريعات.

مؤتمر الشعب العام

صدر في: سرت.

بتاريخ: 14 شوال.

الموافق: 28/ الكانون /1369 و.ر.

جديع الحنوق محفوظة